أبقت تقرير «الاستبدال» على جدول أعمال المجلس

«المالية»: إنشاء لجنة شرعية تابعة للبنك المركزي

قررت لجنة الشؤون المالية والاقتصادية خلال اجتماعها أمس الإبقاء على تقريرها السابق بشأن موضوع «الاستبدال» وعدم سحبه من جدول أعمال مجلس الأمة، والموافقة على مشروع قانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم 32 لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية فيما يخص إنشاء لجنة بمسمى هيئة شرعية تابعة للبنك للنظر في التعاملات المصرفية.

وأوضحت رئيسة اللجنة النائبة صفاء الهاشم في تصريح عقب الاجتماع أن اللجنة أنجزت عددا من التعديلات على قانون نزع الملكية وتحديثه بما يواءم التطورات الحالية، مبينة أن اللجنة ستصوت على التعديلات التي تتضمن 31 مادة في الاجتماع المقبل.

وأكدت الهاشم انه تم الاتفاق على أولويات مبدئية للجنة متمثلة بمشروع المنطقة الاقتصادية، وقانون نزع الملكية، وإنشاء هيئة شرعية للبنك المركزي، وإعادة الهيكلة، والإفلاس، وحماية المنافسة، والاقتراحات المتعلقة بتعديل قانون الخدمة المدنية، وإنشاء محفظة مالية للبنك الصناعي، وموضوع البديل الاستراتيجي، وحظر التعيين بدرجة وزير في الهيئات الحكومية، وتنظيم عمليات التخصيص، بالإضافة إلى الاقتراحات المتعلقة بإسقاط القروض. من جانب آخر، تمنت الهاشم التوفيق لوزيرة المالية الجديدة مريم العقيل في مهام عملها، مبينة أن اللجنة ناقشت معها خلال اجتماع امس عددا من القوانين.

صفاء الهاشم وصالح عاشور ود.بدر الملا خلال اجتماع لجنة الشؤون المالية والاقتصادية
لمشاهدة الفيديو

من جهته، قال مقرر اللجنة النائب صالح عاشور إن اللجنة ناقشت 5 بنود حسب جدول الاعمال الاول منها هو تحديد أولويات اللجنة. وبين عاشور أنه تم الاتفاق على أولويات اللجنة في دور الانعقاد الرابع، وتشمل تكليفات المجلس للجنة، وعددا من الاقتراحات بقوانين المدرجة على جدول أعمالها.

وأضاف ان هذه التكليفات تشمل التحقيق في نسبة ومعدل التضخم الاقتصادي وغلاء أسعار السلع الغذائية والاستهلاكية، مشيرا إلى ان اللجنة ستطلب تمديد مدة التحقيق ثلاثة أشهر نظرا لعدم ورود جميع الردود على الاستفسارات الأسئلة من قبل الجهات المعنية.

وتابع ان من ضمن التكليفات التحقيق في محاور استجواب وزير المالية المستقيل د.نايف الحجرف، وسيتم طلب تمديد مدة التحقيق 3 أشهر نظرا لعدم ورود جميع الردود على الاستفسارات الأسئلة من قبل الجهات المعنية. وأوضح عاشور انه فيما يخص أولويات اللجنة فإنها تشمل إنشاء المنطقة الاقتصادية الشمالية والمحال بصفة الاستعجال من الحكومة، ونزع الملكية والاستيلاء المؤقت للمنفعة العامة، وتعديل بعض أحكام القانون رقم 32 بشأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية.

وتابع ان حماية المنافسة، وإصدار قانون التسوية الوقائية وإعادة الهيكلة والإفلاس، والاقتراحات بقوانين في شأن الخدمة المدنية من ضمن الأولويات التشريعية، إضافة إلى إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي لأغراض دعم سياسة الائتمان في مجال الإنتاج الزراعي «المحفظة الزراعية» والذي قدم بشأنه مشروع بقانون و3 اقتراحات بقوانين.

وأضاف ان من بين أولويات اللجنة (البديل الاستراتيجي) بما يتضمنه من تعديل سلم الرواتب والمساواة بين الرواتب القانونية والمالية للموظفين الكويتيين في الجهات الحكومية المختلفة، علاوة على الاقتراحات بقوانين المتعلقة بموضوع إسقاط القروض عن المواطنين لاسيما المقترضين من البنوك والتأمينات الاجتماعية وغيرها.

د. محمد الهاشل خلال اجتماع لجنة الشؤون المالية والاقتصادية

ولفت إلى أن هناك تشريعات مهمة أيضا تتعلق بحظر التعيين بدرجة وزير في الهيئات الحكومية، وتنظيم برامج وعمليات التخصيص، وما يخص الهبات والمنح والمساعدات الخارجية، واعتماد قواعد الحوكمة في المؤسسات الحكومية. وأوضح عاشور انه تم في اجتماع امس مناقشة مشروع قانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (32) لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية، مبينا أن اللجنة وافقت على المشروع بإجماع الحضور وإحالته إلى المجلس.

وبين عاشور انه تم فتح باب ما يستجد من أعمال وتم تقديم طلب لسحب التقرير رقم 24 للجنة والمتعلق بالاقتراحات بقوانين الخاصة بتعديل قانون إنشاء مؤسسة التأمينات الاجتماعية فيما يتعلق بموضوع (الاستبدال) من جدول أعمال المجلس، ولكن لم تتم الموافقة على الطلب بعد أن تساوى عدد المؤيدين (عضوان) والمعارضين (عضوان) في تصويت اللجنة. وكشف عن أن اللجنة ستجتمع يوم الأحد المقبل لمناقشة 3 اقتراحات بقوانين في شأن تعديل قانون الخدمة المدنية.

أول مرة في الكويت
شاهد بتقنية الواقع المعزز
حمل تطبيق Zappar

الاتفاقيات وقضايا المحكومين بالخارج وتكويت البعثات الديبلوماسية

«الخارجية» تنتهي من تحديد أولوياتها

أعلن النائب د.عبد الكريم الكندري ان لجنة الشؤون الخارجية اعتمدت أولوياتها لدور الانعقاد الأخير بعد اجتماعها أمس بحضور كامل أعضائها. وبين النائب د.الكندري ان اللجنة بالإضافة الى اختصاصاتها الأصيلة المتمثلة في البت بالاتفاقيات التي نص عليها الدستور بالمادة 70 فقرة 2 والتي تحيلها الحكومة للجنة تمهيدا لمناقشتها ومن ثم عرضها للمجلس اعتمدت اللجنة جملة من الأولويات منها متابعة قضايا المواطنين المحكومين بقضايا خارج الكويت ومدى توفير الرعاية القانونية لهم من قبل الخارجية الكويتية وما قد تحتاجه بعضها من تدخل ديبلوماسي لحلها.

علي الدقباسي وفراج العربيد وعبدالوهاب البابطين ود.عبدالكريم الكندري وعبدالله فهاد خلال الاجتماع

وأضاف النائب د.الكندري ان اللجنة أكدت متابعتها لموضوعات الخدمات التي تقدمها البعثات الديبلوماسية للمواطنين بالخارج والاستمرار في متابعة ملف النصب العقاري في الخارج. وشدد النائب د.الكندري على ان اللجنة ستتابع موضوع تعيين الكويتيين في الوظائف الإدارية في البعثات الديبلوماسية الكويتية في الخارج في حين أن اللجنة قد أقرت في دور الانعقاد السابق عدة اقتراحات تتعلق بتكويت تلك الوظائف. وختم النائب د.الكندري تصريحه بأن اللجنة ستدعو وزارة الخارجية للاستماع لها وتزويدها بآخر التطورات التي يشهدها الوضع الإقليمي بشكل عام وآخر ما وصلت له جهود الكويت في ملف المصالحة الخليجية بشكل خاص.

الهرشاني ينفي حضوره ساحة الإرادة

حمد الهرشاني

نفى النائب حمد سيف الهرشاني ما يتداول على وسائل التواصل الاجتماعي عن حضوره ساحة الإرادة، مؤكدا ان ما ينشر هذه الإشاعات سوف يتخذ تجاهه الإجراءات القانونية اللازمة.

وأشار الى أن الدعوة للتظاهر في ظل هذه الظروف المحيطة بالدول الجوار الهدف منها ضرب استقرار البلاد وزعزعة أمنها.

وناشد الهرشاني الشعب الكويتي بمختلف أطيافهم ضرورة التكاتف والترابط وإعلاء مصلحة الكويت تحت ظل القيادة الحكيمة لصاحب السمو الشيخ صباح الأحمد وسمو ولي العهد الشيخ نواف الأحمد.

العدساني لعرض الخصخصة أمام المجلس

رياض العدساني

أكد النائب رياض العدساني انه سيتقدم بطلب لكي تقوم الحكومة بعرض رؤيتها عن الخصخصة في مجلس الأمة وليس بمعزل عنه. وأضاف العدساني في تصريح صحافي: سأوضح سلبيات الموضوع، وذلك بناء على ردها على سؤالي بشأن المرافق العامة التي ترغب في خصخصتها وعددها 11 جهة، ومنها يتعلق بمعيشة المواطنين ولا بد من التصدي لهذا الأمر كما تصديت له باستجوابات سابقة. وقال إن خصخصة القطاعات المهمة مثل محطات الكهرباء لها آثار سلبية على المجتمع وخاصة ذوي الدخل المحدود. وأكد ان الدستور نص على رفع مستوى المعيشة وغير مقبول إطلاقا ان تتحكم بعض الشركات والتجار بالخدمات العامة والأسعار.

تعديل اللائحة الداخلية للمجلس وتعديل «مهنة المحاماة» محل اتفاق حكومي ـ نيابي

«الأولويات»: مخاطبة اللجان والنواب لتقديم اقتراحاتهم

عقدت لجنة الأولويات اجتماعها الثاني أمس الأربعاء للنظر في ترتيب الأولويات التشريعية بدور الانعقاد الحالي، بحضور وزيرة الدولة للشؤون الاقتصادية د.مريم العقيل، وممثلين عن وزارتي مجلس الأمة وشؤون مجلس الوزراء. وأوضح رئيس اللجنة النائب أحمد الفضل في تصريح بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة أنه تم الاتفاق على إرسال كتب للجان البرلمانية وجميع النواب من أجل تزويد اللجنة بأولوياتهم.

وأشار في هذا الصدد إلى مبادرة لجنة الشؤون الصحية بإرسال أولوياتها، كما تقدم النائب محمد الدلال بأولوياته.

وبين أن اللجنة طلبت رأي الحكومة بشأن التقارير التي كانت قد أنجزت من اللجان في فترة الصيف فيما يتعلق بالعمل الخيري والتأمين الصحي للمتقاعدين وتعديل قانون المساعدات العامة بما يخص تخفيض سن المرأة التي تتلقى المساعدات الى 50 سنة، وقانون انشاء حضانات بالقطاع الحكومي.

وأشار إلى جهوزية عدد من المواضيع للتصويت عليها وهي محل اتفاق بين لجنة الأولويات والحكومة منذ دور الانعقاد الماضي ولم يتم التصويت عليها بسبب ضيق الوقت وانتهاء فترة دور الانعقاد.

وبين أن من المواضيع الجاهزة للتصويت عليها قانون التحقيقات، وتعديل قانون الشراكة بين القطاعين العام والخاص والذي سيؤدي الى تحسن وقفزة في البيئة الاقتصادية، وموضوع رفع دعم الأندية الرياضية الحالية من 750 ألف دينار الى 1,5 مليون دينار وفق ضوابط.

وأوضح أن تلك الضوابط تتعلق بعدد الألعاب في كل ناد والفئات السنية المشاركة في كل لعبة، بالإضافة إلى إنجازات كل ناد في نهاية الموسم.

مريم العقيل وصفاء الهاشم واحمد الفضل واسامة الشاهين خلال اجتماع لجنة الأولويات
لمشاهدة الفيديو

ولفت إلى أن من المواضيع المتفق عليها مع الحكومة تعديل اللائحة الداخلية لمجلس الأمة لمعالجة إلغاء المادة 16 من اللائحة، والاقتراحات النيابية المتعلقة بتعديل صياغة قانون تنظيم مهنة المحاماة وبعض الاتفاقيات.

وكشف الفضل عن أن الحكومة تقدمت خلال فترة الصيف بعدة مشاريع لتعديل عدد من القوانين منها قانون الهيئة العامة لمكافحة الفساد، وقانون التوثيق، وقانون الجنسية بشأن زيادة المدة المطلوبة لتجنيس زوجة الكويتي الأجنبية من 5 سنوات الى 18 سنة.

وقال إن من بين المشاريع بقوانين المحالة من الحكومة ما يتعلق بمواضيع قوة الاطفاء، وإنشاء المنطقة الاقتصادية الشمالية، والصكوك الحكومية، وتأسيس البنك الآسيوي، وتعديل قانون الإعاقة.

وفي سياق آخر، أعرب النائب الفضل عن تعازيه لذوي الطالب يعقوب الجفين الذي تعرض لحادث دهس أمام مدرسته، مطالبا وزارة التربية بالإسراع في إنجاز خطتها في شأن وضع غرف انتظار للطلبة خصوصا في المرحلتين الابتدائية والمتوسطة تفاديا لمثل هذه الحوادث، منوها بأنه سبق أن تقدم قبل سنتين باقتراح يتناول هذا الموضوع.

5 نواب لاستعجال مناقشة «الدوائر»

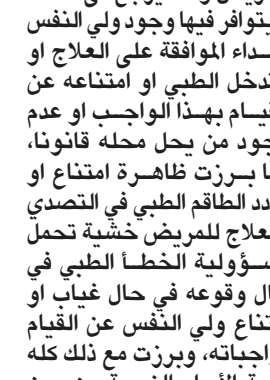
عبدالله الكندري

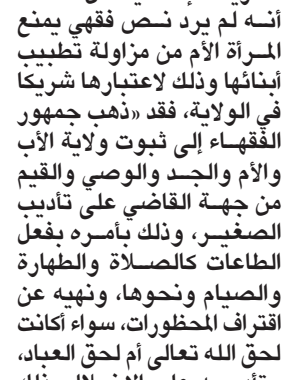
عبدالله فهاد

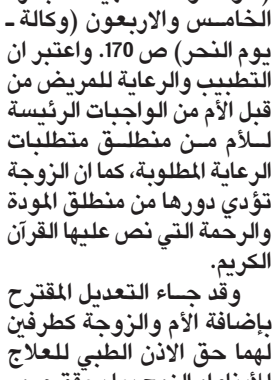
د. بدر الملا

قدم النواب عبدالله الكندري ود.بدر الملا وارياض العدساني ومحمد الدلال وعبدالله فهاد طلب استعجال مناقشة القوانين المقترحة بشأن تحديد الدوائر الانتخابية وتعديل نظام التصويت الانتخابي وعرضها على أول جلسة للمجلس. وجاء في طلب النواب أنه بالإشارة إلى مناقشة مجلس الأمة للطلب النيابي المقدم في أدوار الانعقاد السابقة، بشأن التقارير الخاصة بقانون الانتخاب والدوائر الانتخابية، والتي هي محل نظر لجنة الداخلية والدفاع». وحيث ان رئيس لجنة الداخلية والدفاع سبق أن أشار إلى أن اللجنة في أدوار انعقاد سابقة ستقدم تقريرها في غضون أشهر، وإلى وقتنا الحالي لم يقدم أي تقرير من اللجنة. وأضاف: عملا بنص المادة 55 والمادة 181 من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة والتي قررت أنه يجوز بحث الموضوعات المستعجلة في المجلس ولجانه قبل غيرها ولا تسري عليها أحكام المواعيد العادية المقررة في هذه اللائحة. وقال: أكدت اللائحة أنه يعتبر الموضوع مستعجلا إذا قدم من 5 أعضاء. لذا نتقدم بصفة الاستعجال لبحث ومناقشة كل المواضيع المختصة بشأن انتخابات مجلس الأمة.

نواب: إضافة الأم والزوجة كطرفين في الإذن الطبي لعلاج ذويهما

قدم النواب محمد الدلال وصفاء الهاشم ورياض العدساني وعمر الطبطبائي وراكان النصف اقتراحا بقانون في شأن تعديل بعض أحكام القانون رقم 16 لسنة 1960 بإصدار قانون الجزاء.

ونصت مواد القانون على الآتي: المادة 1: تستبدل الفقرة الثانية من المادة (30) من القانون رقم 16 لسنة 1960 بإصدار قانون الجزاء على النحو التالي: «ويكفي الرضاء الصادر مقدما من ولي النفس أو الأم أو الزوجة إذا كانت إرادة المريض غير معتبرة قانونا. ولا حاجة لأي رضاء إذا كان العمل الطبي أو الجراحي ضروريا إجراؤه في الحال، أو كان المريض في ظروف تجعله لا يستطيع التعبير عن إرادته وكان من المتعذر الحصول فورا على رضاء ولي النفس».

صفاء الهاشم

محمد الدلال

المادة 2: على رئيس مجلس الوزراء والوزراء ـ كل فيما يخصه ـ تنفيذ هذا القانون.

وجاءت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون على النحو التالي: ترسم القوانين لتنظيم أوضاع الأفراد والمجتمع وبيان الحقوق والواجبات بما يكفل معيشة كريمة وحقوق تؤدى من الدولة وواجبات ملقاة على الأفراد في المقابل، وقد برزت العديد من المشاكل العملية والاجتماعية والطبية في تطبيقات المادة 30 من قانون الجزاء محل التعديل بسبب اقتصار القانون على إذن ولي النفس في حال تطلب التدخل الطبي او العلاجي العاجل للمريض وذلك يرجع الى حالات لا يتوافر فيها وجود ولي النفس لإبداء الموافقة على العلاج او التدخل الطبي او امتناعه عن القيام بهذا الواجب او عدم وجود من يحل محله قانونا، كما برزت ظاهرة امتناع او تردد الطاقم الطبي في التصدي بالعلاج للمريض خشية تحمل مسؤولية الخطأ الطبي في حال وقوعه في حال غياب او امتناع ولي النفس عن القيام بواجباته، وبرزت مع ذلك كله رغبة الأم او الزوجة وهم من اقرب الناس للمريض في تولي هذا الدور تحقيقا لحفظ النفس وعلاج المريض وهو مطلب شرعي وقانوني. ومن ناحية الشريعة الإسلامية فمن الملاحظ أنه لم يرد نص فقهي يمنع المرأة الأم من مزاولة تطبيب أبنائها وذلك لاعتبارها شريكا في الولاية، فقد «ذهب جمهور الفقهاء إلى ثبوت ولاية الأب والأم والجد والوصي والقيم من جهة القاضي على تأديب الصغير، وذلك بأمره بفعل الطاعات كالصلاة والطهارة والصيام ونحوها، ونهيه عن اقتراف المحظورات، سواء أكانت لحق الله تعالى أم لحق العباد، وتأديبه على الإخلال بذلك تعويدا له على الخير والبر، ثم بزجره عن سيئ الأخلاق وقبيح العادات ـ ولو لم يكن فيها معصية ـ استصلاحا (الموسوعة الفقهية الجزء الخامس والاربعون (وكالة ـ يوم النحر) ص 170. واعتبر ان التطبيب والرعاية للمريض من قبل الأم من الواجبات الرئيسة للأم من منطلق متطلبات الرعاية المطلوبة، كما ان الزوجة تؤدي دورها من منطلق المودة والرحمة التي نص عليها القرآن الكريم.

راكان النصف

عمر الطبطبائي

وقد جاء التعديل المقترح بإضافة الأم والزوجة كطرفين لهما حق الاذن الطبي للعلاج للأبناء او الزوج بما يحقق صور التكافل الاسرى والاجتماعي.